

الجمهورية اللبنانية  
وزارة التربية والتعليم العالي  
المديرية العامة للتعليم المهني والتقني

قرار رقم ٢٠١٧/٢٦٩

٢٠١٧

تعديل تصنيف معاهد فنية رسمية واعتماد اختصاصات جديدة

ان وزير التربية والتعليم العالي،  
بناء على المرسوم رقم ٣ تاريخ ٢٠١٦/١٢/١٨ (تشكيل الحكومة)،  
بناء على المرسوم رقم ٧٨٨٠ تاريخ ١٩٦٧/٧/٢٥ وتعديلاته (تنظيم حقول ومراحل وشهادات التعليم المهني والتقني)،  
بناء على المرسوم رقم ٨٥٩٠ تاريخ ٢٠١٢/٨/٢ (تنظيم حقول ومراحل وشهادات التعليم المهني والتقني)،  
بناء على القرار رقم ٢٠٠٥/٣٢٦ تاريخ ٢٠٠٥/١٢/٢٤ (تنظيم إنشاء المشاريع المشتركة في المديرية العامة للتعليم المهني والتقني ووضع نظام للعاملين فيها)،  
بناء على عقد الإتفاق المنشأ للمشروع المشترك رقم (١١٨) - معهد السعادة الفني بتاريخ ٢٠١٧/٦/٢٠، وعلى عقد الإتفاق المنشأ للمشروع المشترك رقم (١٢٢) - معهد السعادة الفني-الضنية بتاريخ ٢٠١٧/٧/١٤، وعلى عقد الإتفاق المنشأ للمشروع المشترك رقم (١٢٤) - معهد السعادة الفني-عكار بتاريخ ٢٠١٧/٩/١٨،  
بناء على الكتب المقدمة من كل من مدير معهد السعادة الفني - مشروع مشترك رقم (١١٨) المسجل بالرقم ٦/١٢٩٣٣ تاريخ ٢٠١٧/١١/٢٠، مدير معهد السعادة الفني-الضنية - مشروع مشترك رقم (١٢٢) المسجل بالرقم ٦/١٢٩٣٠ تاريخ ٢٠١٧/١١/٢٠، ومدير معهد السعادة الفني-عكار - مشروع مشترك رقم (١٢٤) المسجل بالرقم ٦/١٢٩٣١ تاريخ ٢٠١٧/١١/٢٠،

بناء على اقتراح المدير العام للتعليم المهني والتقني،

يقرر ما يأتي:

المادة الاولى: يُعدّل تصنيف المعاهد الفنية الرسمية الواردة أدناه لناحية المستوى الأعلى للتعليم بحيث يصبح كما يلي:

الشهادة	المستوى الأعلى للتعليم	اسم المعهد
LT	الأطر العليا	معهد السعادة الفني
		معهد السعادة الفني - الضنية
		معهد السعادة الفني - عكار

بدلاً من:

الشهادة	المستوى الأعلى للتعليم	اسم المعهد
TS	الأطر الوسطى	معهد السعادة الفني
		معهد السعادة الفني - الضنية
		معهد السعادة الفني - عكار

المادة الثانية: تُعتمد في المعاهد المذكورة في المادة الأولى من هذا القرار، الاختصاصات التالية:

الشمادة	المستوى	الحقل	الاختصاص
الاجازة الفنية	الاطر العليا	التعليم الفني	العلوم التربوية
الاجازة الفنية	الاطر العليا	التعليم الفني	الرقابة الصحية وسلامة الغذاء
الاجازة الفنية	الاطر العليا	التعليم الفني	الإدارة والتسويق
الاجازة الفنية	الاطر العليا	التعليم الفني	العلوم السياحية
الاجازة الفنية	الاطر العليا	التعليم الفني	تقنيات التصوير الطبي
الاجازة الفنية	الاطر العليا	التعليم الفني	الفنون الزخرفية: الهندسة الداخلية
الاجازة الفنية	الاطر العليا	التعليم الفني	الفنون الإعلانية والجرافيكية
الاجازة الفنية	الاطر العليا	التعليم الفني	قيادة تنفيذ الأشغال: البناء والأشغال العامة
الاجازة الفنية	الاطر العليا	التعليم الفني	المساحة
الاجازة الفنية	الاطر العليا	التعليم الفني	المعلوماتية: فرع الأنظمة والشبكات
الاجازة الفنية	الاطر العليا	التعليم الفني	المعلوماتية: فرع البرمجيات
الاجازة الفنية	الاطر العليا	التعليم الفني	العلوم التربوية
الاجازة الفنية	الاطر العليا	التعليم الفني	المراجعة والخبرة في المحاسبة
الاجازة الفنية	الاطر العليا	التعليم الفني	تطوير تطبيقات الهواتف الذكية
الاجازة الفنية	الاطر العليا	التعليم الفني	تصميم وتنفيذ الأزياء
الاجازة الفنية	الاطر العليا	التعليم الفني	الإدارة والتنظيم
الاجازة الفنية	الاطر العليا	التعليم الفني	الإلكترونيك: فرع الإلكترونيك الصناعي
الاجازة الفنية	الاطر العليا	التعليم الفني	الإلكترونيك: فرع الاتصالات
الاجازة الفنية	الاطر العليا	التعليم الفني	الطاقة المتجددة
الاجازة الفنية	الاطر العليا	التعليم الفني	الإلكترونيك ميكانيك
الاجازة الفنية	الاطر العليا	التعليم الفني	العلوم المخبرية الطبية
الاجازة الفنية	الاطر العليا	التعليم الفني	العناية التمريضية

المادة الثالثة: يُبلغ هذا القرار من يلزم %

بيروت في: ٢١ تموز ٢٠١٢  
 وزير التربية والتعليم العالي  
 مروان حمادة

طبق الأصل  
 ٥.٦  
 أنطوانيت عيريل

